ما يدل على ان ذلك لا يجوز على ان الظاهر انهما انما
عقلا عما قدمناه عن النووي وغيره ومن ثم خالفهما
شيخ الاسلام القاياتي فقال في الروضة ان القارئ
اذا قرا ثم جعل ما حصل من الاجر له فهذا دعا بحصول
ذلك الاجر للميت فينتفع الميت وقال في الاذكار المختار ان
يدعو بالجعل فيقول ~~وقال في الاذكار المختار ان يدعو~~
~~بالجعل فيقول~~ اجعل ثوابها واصلا لفلان واعلم
ان القدرة الالهية مهما تتعلق بشي يكون لا محالة وقد
قرر في علم الكلام ان قدرته سبحانه وتعالى لا تتناهى
وايضا فخير الله لا ينفد والكامل المترقي في درجات
الكمال هو ابدا كامل انتهى وهو في غاية التحرير
والتنقيح وقد وافقه صاحبه شيخ الاسلام الشرف المناوي
فافتى باستحسان هذا الدعا واستند الى قول المنهاج
وزاده فضلا وشرفا لديه ووافقهما ايضا صاحبهما
امام الحنفية الكمال ابن الهمام بل زاد عليهما بالمبالغة في
رفعة شانه اي شان هذا الدعا حيث جعل كما صح من
الكيفيات الواردة في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم موجودا
في كيفية الدعا بزيادة الشرف من جملتها وهي اللهم
صل ابدا افضل صلواتك على سيدنا عبدك ونبيك
ورسولك محمد واله وسلم عليه تسليما كثيرا وزده
تشريفا وتكريما وانزله المنزل المقرب عندك يوم القيامة
فانظر كيف جعل الكيفيات الفاضلة للصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم كصلاة التشهد وما اشتملت عليه من كثرة

طرقها

طرقها وكصلاة اخرى موجودة في تلك الكيفية المشتملة
على وزده تشريفا وتكريما وجعل طلب هذه الزيادة
من الاسباب المقتضية لفضل هذه الكيفية واشتمالها على
ما في الكيفيات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم وهذا تصريح
من هذا الامام المحقق بفضل طلب الزيادة له صلى الله
عليه وسلم فكيف مع هذا يتوهم ان في ذلك محذورا
ووافقهم ايضا صاحبهم شيخنا شيخ الاسلام ابو يحيى
زكريا الانصاري فانه سئل عن واعظ قال لا يجوز
بالاجماع لقاري القران والحديث ان يهدي مثل
ثواب ذلك في صحايف سيدنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبه افتى المتقدمون والمتاخرون فاجاب
بان ما ادعاه هذا الواعظ القليل المعرفة يستحق بسببه
التعزير البالغ بحسب ما يراه الحاكم من حبس او ضرب
وشاب زاجره ويأثم مساعده على ذلك وها انا اذكر
ذلك مفصلا فاما ما ادعاه من انه لا يجوز اهدا القران
للنبي صلى الله عليه وسلم فالحق خلافه بل يجوز ذلك والعجب
منه كيف ساغ له دعوى اجماع السلف وافتا المتقدمين
والمتاخرين على عدم الجواز وهل هذا الا مجازفة
في دين الله تعالى فان جوازه كما ترى شايع ذايع في الاعصار
والامصار فان قلت الدعا بالزيادة في شرفه صلى
الله عليه وسلم ممتنع لانه يقتضي انه متصف بضدها
حتى يطلب له الزيادة وهو محال في حقه قلت اعلم
يا اخي وفقني الله واياك ان نبينا صلى الله عليه وسلم هو اشرف